

قرار رقم (١٢٢٩) لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩ / ١٠ / ١

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتفويض السيد المستشار نائب رئيس الهيئة في الاعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة رقم (١٩١) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة المصرية للكبريت تحت رقم (٧٤٦) .

وعلى لائحة النظام الاساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها .

وعلى موافقة الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٤ على تصفية الصندوق .

وعلى قرار الهيئة رقم (٧٢٩) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٠ بتصفية الصندوق .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠١٩/١٠/٩ .

قرار

مادة (١) : مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة المصرية الحديثة للكبريت لمدة عام أو لحين انتهاء أعمال التصفية أيهما أقرب .

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار

نائب رئيس الهيئة

(المستشار / رضا عبد المعطى)



٤٦٠٧٦